رابط المادة على منصة باحث

4861 - حكم مزاولة الحجاج للتجارة في أيام الحج - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول فيها قرأت في بعض الكتب انه يجوز للحاج الاتجار خلال ايام الحج ودليل ذلك قول الله سبحانه وتعالى ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم. فارجو من فضيلتكم توضيح - 00:00:00

فهذا الامر وما الحكم في ذلك؟ جزاكم الله خير الجزاء الامر كما سمعتم لا حرج في ذلك. ليس في التجارة بأس في مواسم الحج للحجاج. وهذا من فضل الله سبحانه وتعالى. فهو يحج ويطلب ما عند الله - 00:00:19

ولا بأس ان يتجد ويبيع ويشتري يطلب الرزق في عرفات في مزدلفة في منى في اي مكان لقوله سبحانه ليس عليهم جناحا من ربكم وان تحرج الناس في ذلك فانزل الله الاية - 00:00:34

فرفعت الحرج قرأ بعضهم ليس عليكم مواسم الحج زيادة في مواسم الحج والمعنى هو هذا المعنى من باب التفسير. المعنى انه في التجارة في مواسم الحج مشعر مزدلفة مشعر عرفات مشعر منى في بطن مكة كل هذا لا حرج فيه والحمد لله نعم - 00:00:47